

بحار الأنوار

[102] بل ببعضها فقط، ولعل الأحوط ترك ما لا يفى الوقت بها، وإن كان الأقوى جواز إيقاعها وإعلم. _____ وأما إذا ترك السنة وراء ظهره كأنه لا يعبأ بها، أو حولها عن وجهها كأنه يرى نقصا " فيها فيتمها من عنده، أو خلا فيصلحها ويسدها برأيه، فقد خالف سنة النبي صلى الله عليه وآله وتعداها " ومن خالف سنة النبي متعمدا " فقد كفر " ومن تعداها جهلا اخذ بناصيته ورد إلى السنة، والا فلا يعبأ بأعماله ولا ينصب لها ميزان، لما قد صح عنه عليه الصلاة والسلام: " لا عمل الا بنية ولا نية الا باصابة السنة ". وأما الفقهاء والمحدثون من الاصحاب - رضوان الله عليهم - فانما نقلوا هذه الاحاديث وما ضاهاها في كتبهم المدونة لأعمال اليوم والليلة - مع اعترافهم بضعف سندها، تعولا على قاعدة التسامح في أدلة السنن المبتنية على أحاديث من بلغ، زعما منهم أنها تشمل كل حديث روى فيه ثواب على عمل، مطلقا "، وان كان العمل مخالفا " للسنة القطعية، وليس كذلك، والا لكان مفادها تصويب البدع والحكم بمشروعيتها، والكذب المفترع على أئمة الدين وحماته، وهذا كما ترى مخالف لضرورة المذهب. فالمراد من العمل الذي يروى له ثواب من الله إنما هو العمل الثابت بالسنة القطعية كالنوافل المرتبة والتعقيبات والاذكار التي يؤيدها الكتاب والسنة، فإذا ورد في حديث أن صلاة الليل تزيد في الرزق، أو نافلة المغرب تسرع في قضاء حاجته وأن تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام عند المنام خير من خادم يخدم البيت طول النهار، فافتتن المكلف بالحديث وعمل ذاك الخير التماس تلك العائدة ورجاء ذلك الثواب المخصوص، آتاه الله ذلك الثواب تكريما "، وان لم يكن الحديث كما بلغه. على أن هذه الاحاديث - أحاديث من بلغ - لو كانت لها اطلاقا فانما تنظر إلى العوام والمقلدين البسطاء، الذين لا يعرفون الحق من الباطل، ولا يكتفون التمييز بين الصحيح والسقيم، وانما يتعولون في دينهم على رأى الفقهاء والمحدثين، وأما الفقهاء والمحدثون فوظيفتهم الذب عن حوزة الدين، ومعرفة الصحيح من السقيم وطرح الاحاديث والروايات التي لا توجب علما " ولا عملا، لضعف سندها وطعن العلماء في روايتها بالفسق والغلو والجهالة،
